قال انس ثم خرجنا الي المدينة فرايت النبي صلى الله عليه وسلم يحوي
بضم اوله وفتح المهملة وشد الواو المكسورة اي يجعل لها حوية وهي كسا
محشو يدار حول الراكب وراءه بعباءة ثم يجلس عند بعيره فيضع
ركبته وتضع صفية رجلها على ركبته حتى تركب وفي مغازي ابي
الاسود عن عروة فوضع صلى الله عليه وسلم لها فخذه لتركب فاجلّته ان
تضع رجلها على فخذه فوضعت ركبتها على فخذه وركبت وفيه مزيد
تواضعه وحسن خلقه ومزيد عقلها وكمال فضلها وروي انها قالت
ما رايت احدا قط احسن خلقا من النبي صلى الله عليه وسلم لقد رايته ركب
بي من خيبر على عجز ناقته ليلا فجعلت انعس فيضرب راسي مؤخر الرحل
فيمسني بيده ويقول يا هذه مهلا حتى اذا جا الصهبا قال اما اني
اعتذر اليك مما صنعت بقومك انهم قالوا لي كذا وكذا ذكره في الروض وفي
رواية له اي للبخاري عن انس ايضا فقال المسلمون هل هي احدى امهات
المؤمنين الحرائر او ما ملكت يمينه فلست احدى امهاتهم ففيه
ان سراريه لا يتصفن بذلك وهو ظاهر قوله تعالى وازواجه امهاتهم
قالوا ولا ندري فقالوا ان حجبها فهي احدى امهات المؤمنين وان
لم يحجبها فهي مما ملكت يمينه لان ضرب الحجاب انما هو على الحرائر
لا على ملك اليمين فلما ارتحل اي اراد الرحيل بعد ما اقام ثلاثة ايام
حتى اعرس بها كما قال انس في البخاري قال الحافظ المراد انه اقام في المنزل الذي
اعرس بها فيه ثلاثة ايام لا انه سار ثلاثة ايام ثم اعرس لان بين الصهبا
الذي اعرس بها فيه وبين خيبر ستة اميال [illegible]
فقوله ثلاثة ايام وقوله في الرواية التي بعدها اقام ثلاث ليال يبني
عليه بصفية لا ينافي انها ثلاثة ايام بلياليها وطا اي اصلح لها ما
تحتها المركوب ومد الحجاب فعلموا انها من امهات المؤمنين وفي
رواية للبخاري ايضا عن انس انه صلى الله عليه وسلم قتل المقاتلة
بكسر التاء اي الرجال وسبى الذرية وكان في السبي صفية الاكثر
انه اسمها الا صليا وقيل زينب سميت بعد السبي في انه اصطفاها صفية
فصارت الى دحية الكلبي وللبخاري ايضا عن انس فجاء دحية فقال اعطني
يا رسول الله جارية من السبي قال اذهب فخذ جارية فاخذ صفية فجاء رجل
فقال يا رسول الله اعطيت دحية صفية سيدة قريظة والنضير ما
تصلح الا لك قال ادعوه بها فجاء بها فلما نظر اليها صلى الله عليه وسلم
قال خذ جارية من السبي غيرها ثم صارت الى النبي صلى الله عليه وسلم
فتزوجها وجعل عتقها صداقها اي جعل نفس العتق صداقا ففي
الصحيح ان ثابتا قال لانس ما امهرها قال امهرها نفسها
وروى ابو الشيخ والطبراني عن صفية اعتقني صلى الله عليه وسلم وجعل
عتقي صداقي او اعتقها بلا عوض وتزوجها بلا مهر لا حالا ولا مآلا
فجعل العتق محل الصداق وان لم يكن صداقا كقولهم الجوع زاد من
لا زاد له وصححه الكل من خصائصه عند الجمهور وذهب احمد في طائفة

الي

الي جوازه حتى لو طلقها قبل البنا رجع عليها بنصف قيمتها وياتي
ان شا الله بسط هذا في الخصائص وفي رواية للبخاري ايضا فاعتقها
وتزوجها وفي رواية له ايضا قال صلى الله عليه وسلم لدحية خذ
جارية من السبي غيرها وعند ابن اسحاق انها سبيت وبنتا
عمها بنت عم وعند غيره بنت عم زوجها فلما استرجع صلى الله عليه
وسلم صفية من دحية اعطاه بنت عمها قال السهيلي لا معارضة
بين هذه الاخبار فانه اخذها منه قبل القسم والذي عوضه
عنها ليس على سبيل البيع بل على سبيل النفل والهبة غير ان بعض
رواة الحديث في الصحيح يقولون انه اشتراها منه وكلهم يزيد في ذلك بعد
القسم انتهى وتعقبه الحافظ بان في رواية لمسلم عن انس ان صفية
وقعت في سهم دحية ﷺ انه صلى الله عليه وسلم اشترى صفية
منه بسبعة ارؤس وعند ابن سعد واصله في مسلم صارت
صفية لدحية فجعلوا يمدحونها فبعث صلى الله عليه وسلم فاعطى
بها دحية ما رضي قال فالاولى في طريق الجمع ان المراد بسهمه نصيبه الذي
اختاره لنفسه لما اذن له في اخذ جارية واطلاق الشرا على ذلك العوض
على سبيل المجاز لانه لم يملكها اذ اذنه في اخذ مطلق جارية لم يرد به
مثل هذه وليس في قوله في سبعة ارؤس ما ينافي قوله في رواية
البخاري خذ جارية من السبي غيرها اذ ليس هنا دلالة على نفي
الزيادة قال الحافظ ولعله لما عوضه عنها بنت عمها او بنت عم
زوجها لم تطب نفسه فاعطاه من جملة السبي زيادة على ذلك وذكر
الشافعي في الام عن سير الواقدي انه صلى الله عليه وسلم طيب خاطره لما
استرجع منه صفية فاعطاه اخت زوجها وفي الروض اعطاه ابنتي
عمها والله اعلم بالواقع وانما اخذها صلى الله عليه وسلم صفية
لانها بنت ملك من ملوكهم فقد كان ابوها سيد بني النضير والملك
يطلق على ذي السيادة والعظمة كما في قوله وجعلكم ملوكا اي اصحاب حشم
وخدم قال الحافظ ولد صفية مائة نبي ومائة ملك ثم صيرها الله
الى نبيه انتهى يعني ان في اصولها ذلك والظاهر انه من جهة الاباء
والامهات كما قيل به في قول ابن الكلبي كتبت للنبي خمسمائة ام فما وجدت
فيهن سفاحا وليست ممن يوهب لدحية لكثرة من كان في
الصحابة مثل دحية وفوقه وقلة من كان في السبي مثل صفية في
نفاستها نسبا وجمالا فقد قالت ام سنان الاسلمية كانت صفية
من احسن ما يكون من النسا رواه ابن سعد فلو خصه بها لامكن
تغير خاطر بعضهم فكان من المصلحة العامة ارتجاعها منه و
اختصاصه عليه الصلاة والسلام بها فان في ذلك رضى
الجميع رضي الله عنهم وليس ذلك من الرجوع في الهبة في شي
بنا على انه قبل القسم فلم يوجد فيها ملك حتى ينبني عليه الهبة انتهى هذا
البحث واخذه من الفتح بتقديم وتاخير وقال مغلطاي وغيره

Copyright © Leipzig University